

النموذج القياسي لطلب واتفاقية ربط نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة

التاريخ: / /		
رقم الطلب:		
معلومات مُقدم الطلب		
اسم الجهة مُقدمة الطلب:		
اسم مُقدم الطلب:		
رقم هاتف مُقدم الطلب:		
رقم الفاكس للجهة مُقدمة الطلب:		
البريد الإلكتروني للجهة مُقدمة الطلب:		
اسم صاحب الاشتراك:		
الرقم الوطني للمشارك:		
رقم الاشتراك:		
البلدة:		
رقم هاتف المشارك:		
عنوان المشارك:		
فيما يتعلق ببيانات طلب الربط المدفوعة بمقتضى أحكام الدليل الإرشادي والواجب ارجاعها بعد تشغيل النظام بنجاح:		
<input type="radio"/> إعادة المبلغ المدفوع نقدياً	<input type="radio"/> ترصيدا كأمانات للاشتراك	<input type="radio"/> دليل
معلومات فنية		
قدرة النظام من طرف التيار الثابت / المتردد:		
(ك.و.ذروة)		
(ك.ف.أ)		
الأطوار: <input type="radio"/> طور واحد <input type="radio"/> ثلاثة أطوار		
تقنية التوليد: <input type="radio"/> كهروضوئي (PV) <input type="radio"/> توربين هوائي (Wind) <input type="radio"/> أخرى:		
إقرار مُقدم الطلب		
أقر بأن المعلومات الواردة في هذا الطلب صحيحة وأن محولات العكس المستخدمة تتوافق مع معايير (ENA) الأحدث إصداراً، ومكونات النظام الأساسية تتوافق مع متطلبات السلامة العامة المطلوبة في المعايير الدولية (IEC 62109 & IEC 61730). كما أوافق على الالتزام ببنود وشروط اتفاقية ربط نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة المدرجة على الصفحات التالية.		
اسم الجهة مُقدمة الطلب:		
التوقيع / الختم:		
التاريخ: / /		

النموذج القياسي لطلب واتفاقية ربط نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة

موافقة الموزع المبدئية على الربط

يوافق الموزع على ربط نظام مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة بشكل مبدئي شريطة الالتزام ببنود وشروط اتفاقية ربط نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة المدرجة على الصفحات التالية:

عطوفة المدير العام أو من ينوب عنه :

التوقيع:

التاريخ:/...../.....

اتفاقية ربط نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة

المادة (1) يجوز لمقدم الطلب تركيب نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة بعد موافقة الموزع على طلب واتفاقية الربط، وتتكون هذه الاتفاقية من 15 مادة تقرأ معا كوحدة واحدة.

المادة (2) التعاريف:

يكون للكلمات والمصطلحات المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم يقتضي السياق غير ذلك:

مقدم الطلب : المستهلك (أو من يفوضه المستهلك بكتاب خطي) الذي يقوم بتقديم طلب لربط نظم مصادر الطاقة المتجددة على نظام التوزيع باستخدام عدادات صافي القياس.

المستهلك : الشخص الطبيعي أو الاعتباري المربوط مع نظام التوزيع، والذي يتم تزويده بالطاقة الكهربائية و يقوم بشرائها لاستعمالاته الخاصة و ذلك بموجب عقد اشتراك مع الموزع.

الهيئة : هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن.

اتفاقية الربط : الاتفاقية القياسية التي يتم ابرامها بين الموزع والمستخدم، والتي تحدد بموجب شروطها واحكامها عملية ربط نظم مصادر الطاقة المتجددة مع نظام التوزيع ، كما انها ستحدد الاحكام الخاصة بالعمليات التشغيلية على نظم مصادر الطاقة المتجددة بعد ربطها مع نظام التوزيع.

معدات الربط: مجموعة من المعدات التي تربط نظم مصادر الطاقة المتجددة مع نظام التوزيع، وتشمل جميع المعدات الوسيطة ما بين نظم مصادر الطاقة المتجددة ونظام التوزيع.

الموزع: الشركة المرخص لها بالتوزيع او التزويد بالتجزئة او الشركة التي تعمل بموجب رخصة.

كود التوزيع: المتطلبات الفنية التي تعدها الهيئة لتشغيل نظام التوزيع والمتعلقة بالتوصيل مع هذا النظام وتشغيله واستخدامه.

نظام التوزيع: نظام يتألف من كوابل وخطوط هوائية ومنشآت كهربائية وتوابعها مصممة على جهد اسمي 33 كيلو فولت أو أقل لتوزيع الطاقة الكهربائية من نقاط ربط نظام النقل مع نظام التوزيع الى نقاط التوصيل للمستهلك، دون أن يشمل أي جزء من نظام النقل.

Energy Network Association (ENA): هي رابطة شبكات الطاقة.

ENEA (ENA Standard): المعايير المنشورة من قبل رابطة شبكات الطاقة، والمتوفرة على الموقع الالكتروني

التالي: www.energynetworks.org

النموذج القياسي لطلب واتفاقية ربط نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة

الأطراف: يعني مقدم الطلب والموزع في اتفاقية ربط معينة. " أي من الاطراف" تشير إما إلى مقدم الطلب أو الموزع.
المستخدم: أي مشترك لديه نظم مصادر طاقة متجددة لتوليد الطاقة الكهربائية بما في ذلك منشآت الطاقة المتجددة الصغيرة والمساكن.

نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة: نظم مصادر الطاقة المتجددة التي يتم ربطها على شبكة الموزع بحيث لا تتجاوز (16) أمبير لكل طور.

الدليل الإرشادي: القواعد التي يضعها الموزع وفقاً للمرجعيات التنظيمية وتتضمن إجراءات وشروط الربط على شبكة الموزع وتتم الموافقة عليها من قبل الهيئة.

المادة (3) إجراءات الربط والتشغيل:

يجوز لمقدم الطلب تشغيل نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة وربطها مع نظام التوزيع وفق الإجراءات المنصوص عليها في الدليل الإرشادي وذلك بعد اتمام الإجراءات التالية:

- قيام الموزع بفحص نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة وتبين له مطابقة النظم لمتطلبات الدليل الإرشادي.
- تنازل الموزع عن حقه في إجراء الفحص بعدم تحديد موعد لإجراء الفحص، أو تنازل صراحةً عن فحص نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة.

المادة (4) إجراءات السلامة والصيانة الدورية:

يلتزم المستخدم بإجراءات التشغيل والصيانة والمحافظة على نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة لضمان تقيدها المستمر مع متطلبات كود التوزيع ومتطلبات الدليل الإرشادي.

المادة (5) الكشف على معدات القياس ونظم مصادر الطاقة المتجددة:

- بدون الاخلال بما ذكر في الدليل الإرشادي، يحق للموزع الكشف على معدات القياس ونظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة في الوقت الذي يراه مناسباً، وعليه إشعار المستخدم بأية وسيلة يراها الموزع مناسبة قبل (24) ساعة، على الأقل، من موعد الكشف. وعلى المستخدم تمكينه من إجراء هذا الكشف بدون عوائق.
- في حال فصل نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة نتيجة الاخلال بالبند (ج/6) من هذه الاتفاقية، فالمستخدم أن يقوم بتقديم طلب إعادة كشف على هذه النظم بعد إجراء التعديلات المطلوبة بحيث يتحمل المستخدم اجور إعادة الكشف بحسب تعليمات تكاليف التوصيل المادة (1/3)، كما يتم الاتفاق على موعد الكشف ما بين المستخدم والموزع، وذلك خلال 5 أيام عمل من تاريخ طلب إعادة الكشف.

المادة (6) فصل نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة:

يحق للموزع القيام بالفصل المؤقت لنظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة لدى المستخدم وفقاً للحالات التالية:

- في حالة الخروج المبرمج لنظام التوزيع.
- في حالة الخروج غير المبرمج أو الظروف الطارئة على نظام التوزيع.
- في حال كان تشغيل نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة لا يتوافق مع شروط وأحكام اتفاقية الربط والدليل الإرشادي.

المادة (7) حدود مسؤولية التعويض:

تقتصر مسؤولية كل طرف على الطرف الآخر في التعويض عن أي ضرر مادي على مقدار الأضرار المباشرة التي تلحق فعلاً ولا يجوز بأي حال لأي من الطرفين أن يكون مسؤولاً تجاه الطرف الآخر عن أي ضرر غير مباشر.

المادة (8) إنهاء الاتفاقية:

- لا يجوز لأي من الأطراف إنهاء هذه الاتفاقية إلا بموجب القوانين والتشريعات المعمول بها والتي تنطبق على هذا الإنهاء.

النموذج القياسي لطلب واتفاقية ربط نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة

- (ب) مع مراعاة ما هو منصوص عليه في البند (أ) من هذه المادة يجوز إنهاء هذه الاتفاقية في الحالات التالية:
- (1) بطلب المستخدم شريطة اشعار الموزع خطياً قبل (30) يوم من تاريخ الإنهاء، معزراً ذلك بمبررات إنهاء العمل.
 - (2) في حال تم إنهاء العمل بنظام صافي القياس وذلك وفقاً لما نص عليه الدليل الإرشادي.
 - (3) في حال قام المستخدم بإجراء أي تعديل على نظم مصادر الطاقة المتجددة يؤثر على علاقته التعاقدية مع الموزع بدون الرجوع وأخذ موافقة الموزع خطياً على ذلك.
 - (4) في حال قام الموزع بفصل نظم مصادر الطاقة المتجددة لمدة تزيد عن 60 يوم نتيجة عدم توافق هذه النظم مع متطلبات كود التوزيع والدليل الإرشادي.
 - (5) في حال فشل نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة أثناء عملية الكشف حسب البند (ب-5) من هذه الاتفاقية لمدة 5 مرات متتالية.
 - (6) في حال قام المستخدم بإرجاع نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة بدون علم الموزع وأخذ موافقة خطياً على ذلك.
 - (7) في حال انتهاء مدة سريان هذه الاتفاقية.

المادة (9) التنازل:

يحق لمستخدم نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة التنازل عن ملكية هذه الاتفاقية لمستخدم آخر جديد شريطة التنازل عن ملكية الاشتراك للمستخدم الجديد، وتزويد الموزع بتعهد خطي من المستخدم الجديد يبين موافقته والتزامه بالعمل بموجب هذه الاتفاقية.

المادة (10) احتساب فواتير عدادات صافي القياس:

- (أ) لغايات احتساب صافي كمية الطاقة، يتم اعتماد كمية الطاقة المصدرة من نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة اعتباراً من تاريخ اشعار الموزع للمستخدم بإمكانية التشغيل الفعلي لهذه النظم وربطها مع شبكة الموزع.
- (ب) في حال وجد الموزع أن كمية الطاقة الكهربائية المستجرة من قبل المستخدم أكبر من كمية الطاقة الكهربائية المصدرة من نظم مصادر الطاقة المتجددة الى شبكة الموزع، على المستخدم أن يقوم بتسديد قيمة صافي كمية الطاقة المترتبة عليه للموزع شهرياً حسب التعريف المطبقة على اشتراك المستخدم.
- (ج) في حال كانت كمية الطاقة الكهربائية المصدرة من نظم مصادر الطاقة المتجددة الى شبكة الموزع أكبر من كمية الطاقة الكهربائية المستوردة من قبل المستخدم، على الموزع تدوير فائض الطاقة (كيلوواط ساعة) الى حساب الشهر الذي يليه، وعلى أن تتم التسوية المالية بموجب الدليل الإرشادي وما طرأ عليه من تعديلات وكذلك بموجب التعليمات الجديدة المنظمة لبيع الطاقة الكهربائية المؤلدة من نظم مصادر الطاقة المتجددة وما طرأ عليها من تعديلات.
- (د) في حال تخلف المستخدم عن دفع الفاتورة المستحقة عليه لمدة (30) يوم من تاريخ صدور الفاتورة يحق للموزع أن يقوم بفصل التيار الكهربائي عن المستخدم حسب التعليمات المنظمة لحالات قطع تزويد الطاقة الكهربائية عن المستهلكين الصادرة عن الهيئة.

المادة (11) التعريف المطبقة:

- (أ) يتم تطبيق التعريف الكهربائي الصادرة عن الهيئة والمنشورة بالجريدة الرسمية على صافي كميات الطاقة الكهربائية المستجرة من قبل نظم مصادر الطاقة المتجددة.
- (ب) يلتزم المستخدم بدفع ما يترتب عليه من أجور عداد وفلس الريف وذلك وفقاً لكميات الطاقة الكهربائية التي يستجرها من شبكة الموزع.
- (ج) يتم تطبيق تعريف بيع الطاقة الكهربائية المؤلدة من نظم مصادر الطاقة المتجددة حسب التعليمات الناظمة لها والصادرة عن الهيئة والمنشورة بالجريدة الرسمية وذلك على رصيد صافي كميات الطاقة المدورة لدى الموزع عند التسوية.

النموذج القياسي لطلب واتفاقية ربط نظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة

المادة (12) مدة سريان هذه الاتفاقية:

تكون مدة سريان هذه الاتفاقية (20) عاماً تبدأ من تاريخ توقيع هذه الاتفاقية من قبل الطرفين ما لم يتم الغاؤها مسبقاً وفقاً لأحكام المادة (8) من هذه الاتفاقية.

المادة (13) فض النزاع:

في حال نشوء أي خلاف حول تطبيق بنود هذه الاتفاقية تكون هيئة تنظيم قطاع الكهرباء هي المختصة بالنظر وفضّ هذا النزاع سندا لأحكام قانون الكهرباء العام.

المادة (14) الحدود الفنية:

يُعتبر المستخدم مسؤولاً مسؤولية كاملة عن التمديدات الداخلية الخاصة به وبنظم الطاقة المتجددة الصغيرة بعد قاطع الشركة من جهة المستخدم وعليه فإنّ الشركة لا تتحمل أي مسؤولية قانونية أو مالية عما يقع من أضرار نتيجة حدوث أي خلل أو خطأ أو تغيير أو سوء استخدام للتمديدات الداخلية الخاصة به أو بمعدات ربط بنظم مصادر الطاقة المتجددة الصغيرة.

المادة (15) تخضع أحكام هذه الاتفاقية للقوانين والتشريعات الأردنية.

تم التوقيع على هذه الاتفاقية في يوم بتاريخ

الطرف الثاني (مقدم الطلب)

الطرف الأول (الموزع)